



لائحة الجزاءات التأديبية النموذجية
طبقاً للقرار الوزاري رقم 185 لسنة 2003
طبقاً لقانون العمل المصري رقم 12 لسنة 2003

أ/ احمد مصطفى دشمه

محام

عضو اتحاد المحامين العرب

مدير الشؤون القانونية والموارد البشرية بفرقة سينكرو مصر

م/ 0103544790 – 0118986684

أيميل / AHMED_DOSHMA2002@YAHOO.COM



ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة	
يقصد بعبارة اليوم أن الجزاء الموقع هو الخصم من الأجر بالمقدار المبين	يوم	نصف يوم	ربع يوم	إنذار	أولاً : مخالفات تتعلق بمواعيد العمل : 1- التأخير عن مواعيد العمل لغاية 15 دقيقة دون إذن أو عذر (أ) إذا لم يترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين . (ب) إذا ترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	2- التأخير عن مواعيد العمل أكثر من 15 دقيقة حتى 60 دقيقة دون إذن أو عذر مقبول : (أ) إذا لم يترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين . (ب) إذا ترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	3- التأخير عن مواعيد العمل أكثر من 60 دقيقة دون إذن أو عذر مقبول سواء ترتب أو لم يترتب على التأخير تعطيل عمال آخرين .
	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	4- الانقطاع عن العمل بدون إذن أو عذر مقبول .
يمنع العامل من الدخول ويعتبر غائباً وتطبق عليه عقوبة الغياب بدون إذن					5- عدم التوقيع في سجلات الحضور أو الإنصراف أو ما يقوم مقامها بما يفيد الوقت الفعلي للحضور أو الإنصراف بدون إذن أو عذر مقبول .
مع حرمان العامل من أجر أيام الغياب	يومان	يوم	نصف يوم	ربع يوم	6- البقاء في مكان العمل بعد إنتهائه أو العودة إليه بعد إنتهاء مواعيد العمل دون إذن أو عذر مقبول .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	7- التلاعب في طريقة إثبات الحضور أو الإنصراف أو كلاهما .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	
	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	



ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة	
مع حرمان العامل من أجر ساعات الغياب	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	8- ترك مكان العمل أو الإنصراف قبل المواعيد المحددة دون إذن أو عذر مقبول: (أ) بالنسبة للعاملين الذين لا يتصل عملهم بالإنتاج أو الصيانة أو الحراسة أو الأسعاف أو الحريق . (ب) بالنسبة للعاملين الذين يتصل عملهم بالإنتاج أو الصيانة أو الحراسة أو الأسعاف أو الحريق أو غير ذلك من الأعمال في ذات مستوى الأهمية .
		الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية مع حرمان العامل من أجر ساعات الغياب	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	أربعة أيام	ثانيا : مخالفات تتعلق بنظام العمل أو بأداء أعمال الوظيفة : 9 - عدم حمل أو إبراز الشارة الخاصة بالدخول الى أماكن العمل .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	10 - عدم ارتداء الزى الخاص بالعمل أثناء ساعات العمل .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	11 - رفض التفتيش عند الدخول إلى المنشأة أو عند الخروج منها .
	حرمان من نصف العلاوة أو جزء منها	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	12 - مخالفة القواعد والتعليمات الصحية المتعلقة في أماكن العمل .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	13 - الامتناع عن توقيع الكشف الطبي عند طلب طبيب المنشأة .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يوم	إنذار	14 - عدم الإخطار عن تغيير الحالة الاجتماعية ومحل الإقامة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ التغيير .
	يومان	يوم	نصف يوم	إنذار	15 - عدم تخصيص وقت العمل لأداء واجبات الوظيفة مثل قراءة الصحف أو المجلات أو غير محل العمل دون إذن .
	الحرمان من نصف العلاوة السنوية	أربعة أيام	يومان	يوم	16 - استقبال زائرين من غير العاملين بالمنشأة في أماكن العمل دون إذن .
	يومان	يوم	نصف يوم	إنذار	17 - استعمال تليفون المنشأة لأغراض شخصية دون إذن .
	ثلاثة أيام	يومان	يوم	نصف يوم	



18 - كتابة بيانات أو لصق إعلانات على الجدران أو غيرها دون إذن من الإدارة أو جهة الاختصاص .
أ - إذا لم تسبب ضرر للمنشأة أو الصالح العام .

خمسة أيام

ثلاثة أيام

يومان

يوم

درجة الجزاء

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة	
		الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الوظيفة الى الدرجة الأدنى مباشرة دون الاخلال بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	أربعة أيام	ب - إذا تسبب ضرر للمنشأة أو الصالح العام .
	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	19 - نزع أو تمزيق المنشورات أو المطبوعات المتعلقة بدواعي العمل .
					20 - إدخال منشورات أو مطبوعات وتوزيعها دون إذن من الإدارة أياً كان نوعها : أ - إذا لم يكن في هذه البيانات ضرر على المنشأة أو الصالح العام . ب - إذا كان في هذه البيانات ضرر على المنشأة أو الصالح العام .
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الوظيفة الى الدرجة الأدنى مباشرة دون الاخلال بقيمة الأجر بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	أربعة أيام	
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	21 - إجراء أية معاملات تجارية أو جمع نقود أو إعانات لأى فرد أو هيئة أو جمع توقيعات بدون إذن من الإدارة .
	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يوم	22 - تنظيم الإجتماعات أو المشاركة فيها داخل أماكن العمل دون إذن من الإدارة .



		الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خمسة ايام	ثلاثة ايام	23 - إدخال مشروبات روحية أو أية أشياء غير مصرح بها.
	خمسة ايام	ثلاثة ايام	يومان	يوم	24 - النوم أثناء العمل : أ - في الأحوال العادية .
		الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	الحرمان من نصف العلاوة السنوية	ثلاثة ايام	ب - في الأحوال التي تستدعي اليقظة التامة .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة	
			الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	إنذار كتابي بالفصل	25 -التدخين أو إشعال النار في أماكن العمل .
	خمسة ايام	أربعة ايام	ثلاثة ايام	يومان	26 - عدم الحرص في استعمال الخامات أو أدوات العمل أو الإسراف في استهلاكها .
	أربعة ايام	ثلاثة ايام	يومان	يوم	27 - الإهمال في مسك الدفاتر أو الملفات أو السجلات أو المستندات المستخدمة في العمل أو عدم حفظها في الأماكن المخصصة لها بعد إنتهاء العمل .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	خمسة ايام	أربعة ايام	28 - استعمال الخامات أو المواد أو المهمات أو الأدوات أو غيرها من الأجهزة المملوكة للمنشأة في أغراض خاصة و شخصية .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الوظيفة الى الدرجة الأدنى مباشرة دون الاخلال بقيمة الأجر بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاة	خفض الأجر بمقدار علاوة سنوية	خمسة ايام	29 - الإهمال في المحافظة على أموال أو ممتلكات المنشأة أو ما يكون مودعاً لديها لحساب عملائها بما قد يعرضها للتلف أو الفقد مما يتربى عليه ضرر للمنشأة .



30 - مخالفة أو عدم تنفيذ الأوامر أو التعليمات الصادرة من الإدارة أو الروساء والمتعلقة بالعمل وتنظيمية .	يوم	يومان	ثلاثة أيام	أربعة أيام
31 - التحريض على مخالفة الأوامر والتعليمات الخاصة بالعمل أو على تنفيذها .	يومان	أربعة أيام	خمسة أيام	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية
32 - مخالفة أو عدم تنفيذ التعليمات أو الأوامر المتعلقة بالأمن أو العمل على تعطيل تنفيذها إذا لم يترتب على المخالفة أي ضرر يمس الأرواح والأموال .	ثلاثة أيام	خمسة أيام	تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة 3 شهور	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية
33 - العبث بالماكينات أو اللالات أو المهمات بحس نيه .	إنذار	نصف يوم	يوم	يومان
34 - الإهمال في صيانة الآلات والماكينات أو المعدات أو استخدامها سيناً أو الاستمرار في تشغيلها رغم وجود خلل بها أو عدم التبليغ عن هذا الخلل .	خمسة أيام	تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة 3 شهور	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	أول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية				35 - العبث أو ارتكاب أي فعل عن طريق العمد يترتب عليه اتلاف منشآت أو ماكينات أو الآلات أو غير ذلك من الأموال أو التحريض على ذلك .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية				36 - الإهمال الجسيم في أداء واجبات الوظيفة مما قد ينشأ عنه ضرر بليغ أو تلف للأواح أو تلف في ممتلكات المنشأة أو ما يكون مودعاً لديها لحساب عملائها أو أية خسائر مادية جسيمة أو الإضرار بالإنتاج .
	يومان	أربعة أيام	خمسة أيام	حرمان من نصف العلامة السنوية	37 - أداء أعمال للغير بأجر أو بغير أجر في أوقات العمل دون إذن .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية				38 - إفشاء العامل للأمور التي يطلع عليها بحكم وظيفته إذا كانت سرية بطبيعتها أو بموجب تعليمات يقضى بذلك .



		الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	تخفيض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	39 - مزاولة الأعمال التجارية أو أن يكون للعامل أية مصلحة في أعمال أو مقاولات أو مناقصات تتعلق بأعمال وظيفته .
	تخفيض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	40 - احتفاظ العامل لنفسه بأصل أي مستند من مستندات العمل أو قيامه بنزع هذا الأصل من الملفات المخصصة ولو كان ذلك بعمل كلفه به شخصياً إذا لم يكن القصد من وراء ذلك التستر على مخالفة أو جريمة .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	تخفيض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	41 - احتفاظ العامل لنفسه بأصل أي مستند من مستندات العمل أو قيامه بنزع هذا الأصل من الملفات المخصصة ولو كان ذلك بعمل كلفه به شخصياً : أ - إذا قصد من وراء ذلك التستر على مخالفة .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	ب - إذا كان القصد من وراء ذلك التستر على جريمة جنائية .

ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	اول مرة	
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	تخفيض الأجر بمقدار علاوة	تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة 3 شهور	خمسة أيام	42 - نقل العامل مستندات تتعلق بالعمل خارج مقر العمل دون إذن .
	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	يومان	43 - مخالفة قواعد استخدام وحدات النقل للمنشأة .
	خفض الوظيفة الى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر بقيمة الأجر الذي كان يتقاضاه	تخفيض الأجر بمقدار علاوة	تأجيل الترقية عند استحقاقها لمدة لا تزيد عن سنة	انذار	44 - سوء استعمال الرؤساء للسلطات المخولة لهم .



	<p>خفض الوظيفة الى الدرجة الأدنى مباشرة دون الإخلال بقيمة الأجر بقيمة الأجر الذى كان يتقاضاة</p>	<p>خمسة أيام</p>	<p>أربعة أيام</p>	<p>ثلاثة أيام</p>	<p>45 - عدم قيام الرؤساء المباشرين بالإبلاغ عن المخالفات التي تقع في أماكن العمل والتي تصل إلى عملهم .</p>
			<p>الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية</p>	<p>انذار بالفصل</p>	<p>46 - مخالفة العامل لأحكام وتعليمات السلامة والصحة المهنية وكافة القرارات والتعليمات التي تصدرها المنشأة في هذا الشأن .</p>
			<p>الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية</p>	<p>انذار كتابي بالفصل</p>	<p>47 - عدم توريد النقود المحصلة لحساب المنشأة في المواعيد المقررة دون مبرر .</p>
				<p>الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية</p>	<p>48 - إثبات العامل وقائع غير صحيحة أو مخالفة للحقيقة بدفاتر المنشأة وأوراقها أو استبعاد أو حذف بيانات بقصد الحصول على فائدة لنفسه أو للغير .</p>
	<p>تأجيل استحقاق العلاوة</p>	<p>خمسة أيام</p>	<p>أربعة أيام</p>	<p>ثلاثة أيام</p>	<p>49 - قيام العامل بعمل ليس من اختصاصه دون تكليف .</p>
		<p>الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية</p>	<p>حرمان من نصف العلاوة</p>	<p>ثلاثة أيام</p>	<p><u>ثانياً : مخالفات بما لا يتفق والاحترام الواجب لدين أو عقيدة الآخرين أثناء العمل :</u> 50 - تفوه العامل بما لا يتفق والاحترام الواجب لدين أو عقيدة الآخرين أثناء العمل .</p>



ملاحظات	درجة الجزاء				نوع المخالفة
	رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	اول مرة	
	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	51 - الإخلال بالنظام أو الأداب أثناء التواجد بالعيادة أو مستشفى لعلاج عمال المنشأة .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	52 - نقود أو هدايا بمناسبة قيامه بواجباته الوظيفية أو الإمتناع عن القيام بها .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الأجر بمقدار علاوة	تأجيل موعد استحقاق العلاوة لمدة 3 شهور	خمسة أيام	53 - الإمتناع عن الحضور أو رفض الأداء بالأقوال أو رفض التوقيع على الأقوال أو الإمتناع عن تقديم الأوراق والمستندات التي تكون في حوزة العامل .
	الحرمان من نصف العلاوة السنوية	خمسة أيام	أربعة أيام	ثلاثة أيام	54 - الإعتداء بالقول أو الإشارة على الزملاء أو المرؤسين أو أحدث شغب بدائرة العمل .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الأجر بمقدار علاوة	الحرمان من نصف العلاوة السنوية	خمسة أيام	55 - الإعتداء على الرؤساء .
	الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	خفض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	56 - خروج العامل على مقتضى اللياقة أو كرامة الوظيفة في مكان العمل .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	57 - وجود العامل أثناء العمل في حالة سكر أو تحت تأثير مخدر أو ارتكاب أفعال مخلة بالأداب .
	خفيض الأجر بمقدار علاوة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	58 - التمارض أو افتعال اصابة أو جرح بقصد الحصول على إجازة .
				الفصل بعد العرض على اللجنة الخماسية	59 - التحريض على الإضراب غير المشروع عن العمل أو الاعتصام داخل مقر العمل .